

وزارة العدل

بصفحتها : الجزائية

القرار

رقم القضية: ٢٠٠٧/١٦١٧

الصادر من محكمة التمييز المأنونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد نايف الابراهيم
وعضوية القضاة السادة
نسيم نصر اوي ، حسن حبوب ، د. أكرم المساعدة ، فايز حمارنة .

المميز : - مساعد النائب العام / عمان .

المهيز ضده :-


بتاريخ ٢٠٠٧/١٦/٧ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة
بداية جزاء عمان في القضية رقم (٢٠٠٧/٢٣٥٣) فصل ٢٠٠٧/١٠/٣١ القاضي :-
(بقبول الطلب المتعلق بهذه الدعوى ورد الاعتبار للمستدعي) .

وتلخص أسباب التمييز بسبب واحد مفاده :-

- أخطأت المحكمة بما ذهبت إليه من توافر شروط رد الاعتبار ذلك أن المادة (٣٦٤/ب)
قد اشترطت أن يكون قد انقضى مدة ثلاث سنوات من تاريخ انتهاء تنفيذ العقوبة إذا
كانت العقوبة جنحية .

لهذا السبب يلتمس المحميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .



بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٢ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب
في نهايتها قبول التمييز شكلاً وموضوعاً ونقض القرار المميز .



٢٠١٠ / ١٠ / ٢٢

lawpedia.jo






القاضي المبرور

٢٠٠٨ / ١١ / ٢٣ الموافق ١٤٢٩ هـ صدر بتاريخ ٢٠٠٨ / ١١ / ٢٣

٠ محضر المبرور في جلسة ١٤٢٩ هـ الموافق ٢٠٠٨ / ١١ / ٢٣

٠ المحضر في ٢٠٠٨ / ١١ / ٢٣

٠ المحضر في ٢٠٠٨ / ١١ / ٢٣
٠ المحضر في ٢٠٠٨ / ١١ / ٢٣
٠ المحضر في ٢٠٠٨ / ١١ / ٢٣